كلية الإعلام

جامعة القاهرة

التنظيم القانونى لوسائل الاتصال عبر الإنترنت
فى الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا والدول العربية
(دراسة مقارنة)

رسالة دكتوراه فى الإعلام من قسم الصحافة

مقدمة من الباحثة

نجوى إبراهيم عبد الحفيظ أبو العز

إشراف

أ.د. شريف درويش اللبان

أستاذ الصحافة وتكنولوجيا الاتصال

وكيل كلية الإعلام لشؤون خدمة المجتمع وتنمية البيئة

كلية الإعلام – جامعة القاهرة

د. نرمين نبيل الأزرق

أستاذ الصحافة والإعلام المساعد

كلية الإعلام – جامعة القاهرة

١٤٣٩هـ – ٢٠١٨م

رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ
أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ
إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن
قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا
بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ
مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ
ٱلْكَٰفِرِينَ

إهداء

إلى من كلل العرق جبينه ..... إلى من علمنى وغمرنى

من فيض حنانه وعطائه الذي ليس له حدود ....

إلي حبي الكبير والدي أطال الله في عمره

وألبسه ثوب الصحة والعافية

ومتعني ببره ورد جميله .... أهديه ثمرة من ثمار غرسه

إلي من تحمل لى دائما بين يديها دعاء متصل إلى السماء

إليك يا أمى قطرة في بحرك العظيم حباً وطاعة وبراً

أمد الله في عمرك فأنت زهرة الحياة ونورها

بكل الحب ..... إلى رفيق دربي

إلى من سار معي نحو الحلم خطوة بخطوة

بذرناه وحصدناه معاً

وسنبقي معاً بإذن الله

إلى ثمرة حياتى .....

إلى ضُحى أيامى وشمسها إبنتى الكبرى ضُحى

إلي عمرى وحبى عمر

إلى اليد الحانية الرقيقة صغيرتى عليا

إلى روح عمى الغالى حباً وشوقاً

إلى إخوتى الأعزاء

الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام علي أشرف الخلق سيدنا محمد وعلي آله وصحبه أجمعين.

لا يسعنى إلا أن أتقدم بخالص الشكر والتقدير لأستاذى العزيز **الأستاذ الدكتور شريف درويش اللبان،** المشرف الرئيس على الرسالة والذى كان له الفضل بعد الله عز وجل في إنارة طريقى البحثى من خلال توجيهاته وإرشاداته، وأخذ بيدى وتحملنى كثيرا ليقودنى الي بر الأمان متجاوزاً بى العثرات والذى يعطى بلا حدود من وقته وجهده وعلمه فجزاه الله عنى خير الجزاء، كما أشكره علي صبره واحتماله لى طوال فترة البحث.

كما أتقدم بخالص شكرى وتقديرى لأستاذتى الغالية **د.نرمين الأزرق** المشرف المشارك علي الرسالة لمساندتها العلمية والمعنوية للباحثة فجزاها الله عنى خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير **للأستاذة الدكتورة ليلى عبد المجيد** لموافقتها على مناقشة الرسالة، فمنها نتعلم تواضع العلماء ورقيهم ومدى إنسانيتها العالية في معاملة الباحثين وقد استفادت الباحثة من فيض علمها الغزير.

كما أتقدم بخالص الشكر والتقدير **للأستاذ الدكتور محمد سعد إبراهيم** لتفضله بقبول مناقشة الرسالة وتواضعه ورقيه وحضوره تشريف للباحثة ودعم فياض يزيد من قيمة البحث.

مقدمة الدراسة:

تمثل ثورة المعلومات التى نعيشها اليوم أحد أهم مراحل التطور التاريخى المهمة وتشبه في ذلك الثورتين الصناعيتين الأولى والثانية، وإذا فاتت بعض المجتمعات المشاركة فى الثورتين السابقتين فإن الفرص متاحة أمامها اليوم للمشاركة فى ثورة المعلومات، كما أن شبكة الإنترنت ساهمت فى إيجاد شكل جديد من الإعلام، عرف بالإعلام الجديد "New Media" وتعددت تصنيفاته بين (Facebook، المدونات، الصحف الإلكترونية، الإذاعة، التليفزيون عبر الإنترنت، والمواقع الإلكترونية المختلفة) لذلك كان من الضرورى معرفة التنظيم القانونى لعملية الاتصال من حيث المحتوى الإعلامى وحرية نشر هذا المحتوى فى دول العالم المختلفة.

إن حرية الإعلام والنشر هى من صميم حقوق الإنسان وحرياته وذلك من خلال وسائل الاتصال عبر الإنترنت والتي أتاحت مساحة كبيرة للتعبير لم تكن متاحة من قبل في الوسائل التقليدية ولكن الإشكالية التي تفرض نفسها كيف سايرت قواعد قانون الإعلام والاتصال هذا التطور، وكيف تعاملت الدول تشريعيًا مع هذا التطور الذى عرفته تكنولوجيا الإعلام؟

لذلك لابد من معرفة الإطار القانوني لوسائل الاتصال عبر الإنترنت الذي تم وضعه ومعرفة تجارب الدول المختلفة والاتجاهات التي تبنتها لتنظيم محتوي الإنترنت كما هو الحال بالنسبة للصحافة المطبوعة والصحافة السمعية والبصرية، وهذه الأسئلة تجد مشروعيتها بعدما صار القضاء يتعرض لقضايا ومنازعات تهم النشر الإلكترونى، وقضايا الإنترنت وارتكاب مخالفات وجنح عبر هذه الوسائل الاتصالية الحديثة، وهناك بعض الدول التى لديها بعض القوانين الخاصة بالإنترنت والصحافة الإلكترونية.

وقد ساهم هذا الإعلام عبر الإنترنت فى إثارته لعدد من القضايا والتي تخص الرأى العام، وخاصة أنها أصبحت سلاحا إعلاميا فى يد فئات عريضة حيث أتاحت مساحة للتعبير عن آرائهم بحرية ظلت مهمشة عشرات السنين[1].

تفيد المسوح العالمية لآليات إدارة المحتوى الإعلامى على الإنترنت بصعوبة فرض قيود على المحتوى، حيث تقسم دول العالم إلى ثلاث مجموعات فى هذا المجال وهى، مجموعة لا تُخضع المحتوى الإعلامى والعام على الإنترنت لأية رقابة أو تنظيم قانونى لكنه عمليًا قد يخضع للتحكم التكنولوجى فى أى لحظة، ومجموعة تُخضع المحتوى الإعلامى تحت رقابة جزئية استنادًا إلى تشريعات خاصة، وأخيرًا مجموعة تخضع الإنترنت تحت الرقابة التامة.

وبين هذه المجموعات العريضة توجد بلدان ما تزال تشهد حالة من الفوضى وعدم القدرة

١- عادل عبد الصادق: الفضاء الإلكتروني والرأى العام، **ندوة الاعلام الجديد والرأى العام سلاح المهمشين العرب**، المركز العربي لأبحاث الفضاء الإلكتروني، ٢٠١١/٨/٢٦. accronline.com/article_detail-aspx.?id

على الحسم، بينما سعت دول أخرى لنمط بسيط من التدخل الإعلامى على الإنترنت ومنها استراليا التى أوكلت مهمة تنظيم هذا المحتوى وتحديدًا غير الملائم لـ (المنظم الوطنى المستقل للإذاعة والتلفزيون والإتصالات اللاسلكية) الذى يتولى استلام الشكاوى حول المحتوى غير الملائم، وللمنظم سلطة حصرية على المحتوى المستضاف داخل الحدود الأسترالية فقط.

ويتضح لنا ضرورة وجود تقنين وتنظيم لمواقع الشبكات الاجتماعية خاصة مع زيادة أعداد مستخدمي هذه الشبكات، ومع التأثيرات السلبية الملموسة لهذه المواقع على المجتمعات وخاصة فيما يتعلق بإثارة الرأى العام، والحث على العنف والأعمال التخريبية، ولكن في الوقت ذاته لا يجب أن يؤدى هذا التنظيم إلى تقييد الحريات الموجودة على هذه المواقع وإحكام قبضة الدولة عليها. فما يجب التركيز عليه هو عدم استخدام هذه المواقع في بث المواد التي تؤدي إلى إحداث الفُرقة أو أعمال العنف في المجتمع[١].

برهنت ثورة الاتصال على أن القوانين الحالية قد أصبحت عقبة أمام تطوير صناعة الإعلام في الوطن العربى، إلا أنه لا يمكن الاستغناء عن التنظيم القانوني لوسائل الإعلام، فهناك حاجات مجتمعية وحاجات فردية وعامة يجب حمايتها بواسطة القوانين، ومن ثم فهناك حاجة لجيل جديد من قوانين الإعلام، لكن يجب أن يتم إصدار هذه القوانين بعد دراسة جادة لحاجات المجتمع ومعطيات ثورة الاتصال، وأن تكفل هذه القوانين حرية الإعلام، حيث تسهم هذه الحرية في تطوير صناعة الإعلام والاتصال، فالوسائل الجديدة تقدم طرقًا جديدة في التقييد والمنع لم تكن موجودة في السابق، فقد أحضرت الوسائل الجديدة طرقًا جديدة للحد من حرية التعبير، حيث أصبحت وسائل التقييد تكنولوجية وموجودة داخل الوسائل الإعلامية نفسها.

وتحمل الصحافة الإلكترونية باعتبارها هي شكلا مهما من أشكال وسائل الاتصال عبر الإنترنت الكثير من التحديات التي يمكن أن تؤثرعلي الصحافة كمهنة سواء كانت تقليدية أو إلكترونية، ويتقدم هذه التحديات قضية الأخلاقيات في الصحافة الإلكترونية وهو جانب سلبي في هذا النوع من الصحافة – حتى الآن – فعمليات السطو على حقوق التأليف والنشر الخاصة بالآخرين، والمصداقية والثقة في كثير مما يتم تناوله من أخبار ومعلومات عبر هذا النوع من الصحافة محل شك، ومن ثم فإن هذا النوع من الصحافة يحتاج إلى تنظيم قانوني للحفاظ على الصحافة كمهنة، بالإضافة إلى عدم وجود جهات تنظيمية للصحافة الإلكترونية في مصر وإعطاء هذا المجال حقه في الاستثمار[٢].

١- شريف درويش اللبان: اشكاليات الرقابة، الضوابط الاخلاقية والتشريعية لشبكات التواصل الاجتماعي في الدول العربية. **المركز العربي للبحوث والدراسات**.٢٣يونيو ٢٠١٥، http://www.acrseg.org/39122

٢- المصدر السابق نفسه.

وهناك العديد من الدول التي أصدرت العديد من القوانين التي تنظم العمل علي الإنترنت ففي الولايات المتحدة الأمريكية أقر الكونجرس مشروع قانون لتعديل قانون الاتصالات عام ١٩٩٥ بعدما كثرت مشاكل الإنترنت لديها.

كما أن الحكومة في استراليا خلال عام ١٩٩٥عملت على تعديل قانون النشر الاسترالى بما يتناسب والتطور الحاصل فى تكنولوجيا الاتصال والمعلومات الحديثة ومنها الإنترنت ويتضمن حقا جديدا اشترط التصفح للمعلومات وحق الاستعمال العادل لها.

وفى ألمانيا عام ١٩٩٧ شهد تطبيق قانون جديد ينظم استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة بشكل سليم.

ويذكر أن القانون المجرى للإعلام الجديد يمنح تفويضا لوزارة الإعلام بفرض الرقابة والهيمنة على الصحفيين المجريين والأجانب العاملين فى المجر إذا رأت أن ما ينتجه صحافى معين غير موضوعى أو غير أخلاقى فيكون بوسعها أن تفرض عليه غرامات مالية باهظة[١].

صدرت مجموعة من القوانين أيضا في الدول العربية، وهى قوانين لا تتعلق مباشرة بالنظام القانونى للصحافة الإلكترونية وضمنها الإنترنت، ولم تهتم هذه القوانين بالإنترنت كوسيلة إعلام أو اتصال بقدر ما اهتمت بما يرتكب عبره من جرائم وتحديد العقوبات التى تطالها من هذه القوانين.

وقد صدر القانون المصرى رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٤ الخاص بالتوقيع الإلكترونى، كما صدر فى الإمارات العربية المتحدة القانون الاتحادى رقم (٢) لسنة ٢٠٠٦ بشأن جرائم تقنية المعلومات الصادرة فى الإمارات العربية المتحدة، وفى المغرب صدر سنة ٢٠٠٨ قانون بشأن التوقيع الإلكترونى، وفى سوريا أعلنت وزارة الإعلام السورية عن مشروع قانون لإصلاح قطاع الإعلام والذى لن يقتصر على الإعلام المكتوب فقط بل سيمتد إلي الإعلام السمعى والبصرى، وسيتم تنظيم الإعلام الإلكترونى من خلاله، وفى تونس عملت الحكومة على السعى إلى تنظيم الصحافة الإلكترونية بإصدار مشروع قانون فى هذا الشأن تعرضه لجنة الإعلام على البرلمان من أجل المصادقة عليه، ومن الدول التى اهتمت كذلك بتنظيم الإنترنت على نفس المنوال الذى نظمته الدول السابقة، أعلنت المملكة العربية السعودية عن اصدار قانون بهذا الشأن فى مارس ٢٠٠٧ يفرض العقوبات بالحبس لمدة سنة وغرامات لاتزيد على خمسة آلاف ريال سعودى، على مقترفى جرائم القرصنة المرتبطة بالإنترنت وإساءة استخدام كاميرات الهواتف

[١] - قانون الإعلام المجرى الجديد، ٢٠١١/١/٧. http://www.kuna.net.

النقالة مثل التقاط الصور بدون تصريح، كما أنه بموجب هذا القانون ينتظر أن تفرض عقوبات على الدخول غير المشروع إلى موقع إلكترونى أو الدخول لتغيير تصاميمه أو إلغائه أو إتلافه أو تعديله.

من أهم اشكاليات هذا النمط الصحفى الجديد هى أخلاقيات الممارسة المهنية الخاصة به وكيف يمكن تطبيق قوانين المطبوعات التقليدية على الصحافة الإلكترونية إضافة إلى الكثير من المشكلات التى يمكن أن تسببها الممارسة المهنية الإلكترونية وفى مقدمتها انتهاك قوانين الملكية الفكرية، ونشر الصور الفاضحة والاعتداء على الحياة الخاصة وتزييف المعلومات وعدم دقتها.

ومن مواثيق الشرف العربية الخاص بالممارسة الصحفية عبر الإنترنت ميثاق شرف مهنى للعاملين فى الصحافة الإلكترونية وضعته هيئة تحرير راديو عمان نت ونص الميثاق على العديد من البنود أهمها يجب على الصحفى الإلكترونى السعى بإصرار للحصول على الحقيقة وتقديم الأخبار بدقة وعدم التلاعب بالصور والأصوات وعدم سرقة المواد الصحفية وكثير من البنود التى تتشابه مع مواثيق الشرف الصحفية التقليدية[١].

ولذلك فإن الأخلاقيات الإعلامية هى وسيلة لضمان جودة المضمون الذى تقدمه وسائل الإعلام حيث يقول (كلودجين برنارد) أن هناك وسيلتين لضمان جودة المضمون الذى تقدمه وسائل الإعلام هما القانون والسوق[٢].

كما أن البعض يؤكد على أن البيئة القانونية تعجز عن حماية حق الأفراد فى الخصوصية وحماية حق الأفراد فى تلقى واستخدام المحتوى واقترح البعض الحفاظ على سرية المعلومات الشخصية وتصنيفها إلى فئات لحماية الخصوصية.

ويؤكد (وارن براندیز) عن حماية حق الافراد حيث دعا إلى المبدأ القائل "حق الفرد فى أن يترك وحده" وحق الأفراد فى السيطرة على استخدام أسمائهم وبعد انتشار شبكة الانترنت بدأ العلماء فى التأكيد على الخصوصية وحق الأفراد فى السيطرة على تدفق المعلومات[٣].

ويؤكد (جيم توماس) عن الضبط الأخلاقى لشبكة الإنترنت أن هناك عيوب وارتكابات أخلاقية من المتسللين لذلك يدعوا القانونيين لدراسة كل ما يتعلق بوسائل الإعلام الجديدة[٤].

كما يؤكد (كينيث كريتش) على تطوير قانون الخصوصية ليتناسب مع التطور

---

١ - فيصل أبو عيشه: **الإعلام الإلكترونى**، دار أسامه للنشر والتوزيع، الأردن: عمان، ط١، ٢٠١٠، ص ٢٦٧.

٢ - سليمان صالح: **أخلاقيات الاعلام**، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، ط ١، ٢٠٠٢، ص٣٤.

3 - Lemi, Baruh: Read at your in risk shrinkage of privacy and interactive media**, New Media and Society**, Vol.9 (2), 2010, P. 187.

4 - Jim, Thomas: The moral ambiguity of social control in cyber space a retro assessment of the golden age of hacking**, New Media and Society**, Vol.7 (5), 2005, pp. 599-624.

التكنولوجى مثل الحفاظ على حقوق الملكية وحقوق النشر عبر الإنترنت[١].

لذلك لابد من الإعتراف بأنه ستظل هناك حاجة دائمة لنصوص قانونية تحمى مصالح المجتمع، وتعاقب على انتهاك حرية المجتمع والأفراد بحيث لاتشكل قيوداً لا مبرر لها على حرية الإعلام.

إن الإنترنت قد يكون موضوعا للجريمة وقد يكون أداة لارتكابها، وفى كلتا الحالتين قد يشكل هذا الإعتداء جريمة جنائية تقتضى تدخل القانون الجنائى لمواجهتها[٢].

وتأتي هذه القواعد القانونية من خلال:

١- **الدساتير:** والتي تقرر المبدأ العام والخاص بحرية التعبير في إطار ما تنص عليه من ضمان لحرية التعبير عن الرأي باعتبارها حقا طبيعيا لاغني للفرد عن التمتع به ليستكمل آدميته وليتعاون هو وسائر الأفراد علي إسعاد الجماعة.

٢- **قوانين النشر الإلكتروني:** تتضمن كيفية استعمال مبدأ حرية الصحافة التي ورد النص عليها بشكل عام في الدساتير، وتضعها الهيئة التشريعية، وقد تري هذه الهيئة أن تتوسع في النصوص التي توردها بهذه القوانين أوتنظيم ممارسة هذه الحرية وتحديد نطاق هذا التنظيم في تقييد هذه الحرية.

٣- **قوانين العقوبات:** وتتضمن هذه القوانين عادة مواد خاصة بالجرائم التي ترتكب بواسطة الصحف وغيرها من طرق النشر والعلانية.

---

1 - Kenneth, C. Creech: **Electronic Media law and Regulation**, Fifth Edition, Focal Press, 2007.

٢ - محمد عبيد الكعبي: **الجرائم الناشئة عن الاستخدام غير المشروع لشبكة الانترنت دراسة مقارنة**، دار النهضة العربية، ط٢، ٢٠٠٩، ص ص ٥١-٥٢.

الفصل الأول

الاطار المنهجي للدراسة

- تمهيد.
- مشكلة الدراسة.
- أهمية الدراسة.
- أهداف الدراسة.
- الدراسات السابقة.
- تساؤلات الدراسة.
- الإطار النظري للدراسة.
- منهج الدراسة.
- أدوات الدراسة.
- عينة الدراسة التحليلية.
- مصطلحات الدراسة.

تمهيد:

أصبح التنظيم القانونى لوسائل الاتصال عبر الإنترنت موضوعا مهما وإشكالية حقيقية تهتم بها الدول والأفراد علي حد سواء، حيث فرض الواقع الراهن ضرورة إعادة النظر فى القوانين التي تنظم الإعلام وخاصة مع ظهور تحديات مختلفة أمام المشرعين والإعلاميين فى ظل وجود نوع جديد من الإعلام يستدعى التنظيم.

ومن هنا ظهرت الحاجة إلى دراسات تهتم بتقنين الإنترنت والجرائم المترتبة عليه حيث ظهرت العديد من الدراسات التى تناولت الإشكاليات التشريعية مثل التشهير والجرائم الإلكترونية، وكانت دراسة ويفر وراسل (٢٠٠٠) من الدراسات التي اهتمت بالمعالجات التشريعية لجريمة التشهير عبر الإنترنت، وقد توالت العديد من الدراسات بعد ذلك حول التنظيم القانوني للإنترنت.

وهكذا فقد حاولت الدراسة في هذا الفصل حصر أغلب الدراسات والأدبيات السابقة التي اهتمت بتأثير الإنترنت على التشريعات الصادرة والدراسات التي تتناول الجرائم الإلكترونية، والدراسات التي تناولت العلاقة بين حرية التعبيروالرقابة على الإنترنت فى العالم.

مشكلة الدراسة:

تتبلور مشكلة الدراسة فى رصد وتحليل القوانين المتعلقة بالإعلام الجديد والمطبقة فى أنظمة إعلامية مختلفة (تركز الدراسة على الولايات المتحدة الأمريكية – دول أوروبا – الدول العربية) فى إطار تحليلي مقارن مع السعى لتفسير ذلك فى ضوء الظروف المجتمعية والمنظومة الإعلامية فى كل دولة، ومدى تأثير هذه القوانين على حرية ممارسة الإعلام وحرية المحتوى عبر الإنترنت، فى محاولة لمعرفة إمكانية تطبيق قوانين ولوائح خاصة بالإنترنت فى ظل قضايا الإنترنت المطروحة عالميا من خلال التعرف على تجارب الدول عينة الدراسة فى شأن التنظيم القانونى لوسائل الاتصال الجديدة وعلاقة هذه القوانين بالنظام الثقافى والدينى والاجتماعى والسياسى لكل دولة والتعرف على تجربة كل دولة في التنظيم القانوني للإنترنت، لأنه من أكثر المشكلات التى فرضت نفسها على المجتمعات الغربية خلال التسعينات هى مشكلة حماية الحياة الخاصة للمواطنين بعد أن تزايدت إمكانات التجسس على أجهزة الكمبيوتر الشخصية للحصول على المعلومات عن الأفراد بالإضافة إلى انتهاك الخصوصية المعلوماتية يمكن أن يزيد من انتهاك الخصوصية الجسدية والعقلية لذلك فانه هناك حاجة الى حماية حق الخصوصية بواسطة القانون.

وتتلخص مشكلة الدراسة حول مدى إمكانية حماية الحقوق الفردية والمجتمعية بواسطة القانون وهل يمكن أن تنجح النصوص القانونية فى تنظيم العمل على الإنترنت ونشر المحتوى

على المواقع المختلفة وضمان جودته.

وذلك من خلال رصد تجربة الدول محل الدراسة وموقفها من التنظيم القانونى والمشكلات التى تواجه تلك الدول وتأثير ذلك على حرية الإعلام.

أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة في كونها تتناول:

١- موضوع يتعلق بوسائل الاتصال عبر الإنترنت بما لها من تأثير قوى فى الوقت الحاضر على الجمهور.

٢- وجود إشكالية هامة وهي التنظيم القانونى لوسائل الاتصال عبر الإنترنت.

٣- التعرف علي التجربة الأمريكية والأوروبية والعربية وموقفها من تنظيم محتوى الإنترنت .

٤- تحليل التشريعات التى سنتها تلك الدول ومدى تأثيرها على حرية الرأى والتعبير مما يساعد في وضع تصور عام دولي لواقع التنظيم القانوني للإنترنت.

٥- وتكمن أهمية الدراسة من الناحية التطبيقية انها تتناول تشريعات مناطق مختلفة من العالم منها الولايات المتحدة الأمريكية وبعض من دول أوروبا ونماذج إقليمية من الدول العربية.

أهداف الدراسة:

١- رصد القوانين ذات الصلة بالإعلام الجديد ومدى تأثيرها على حرية ممارسة الإعلام، وإبراز أوجه الشبه والاختلاف فى مجال التنظيم القانونى لحرية الإعلام فى الدول المختلفة ورصد ذلك فى إطار الظروف المجتمعية المختلفة.

٢- توصيف التشريعات العربية والدولية المتعلقة بوسائل الإعلام الجديدة ومدى ملاءمة تشريعات الإعلام للتطورات المعاصرة وبيان مقدرة التشريعات الإعلامية على الموازنة بين حرية الإعلام والرأى والمصالح العامة والخاصة.

٣- تحليل القوانين الخاصة بمحتوى الإنترنت على المستوى الدولى بالمقارنة بالحقوق الأساسية لحرية التعبير وحرية الإعلام.

٤- المقارنة بين القوانين العربية والغربية التي اهتمت بالتنظيم القانونى للإنترنت.

٥- تقييم القوانين العربية والغربية التي تناولت التنظيم القانونى للإنترنت.

الدراسات السابقة :

وقد استفادت الدراسة من مجموعة دراسات لذلك تم تقسيم تلك الدراسات إلى ثلاثة محاور:

المحور الأول: الدراسات التى تناولت الإطار التشريعي المنظم للإنترنت.

المحور الثاني: الدراسات التى تناولت قضايا وجرائم الإنترنت.

المحور الثالث: الدراسات التى تناولت وسائل الاتصال عبر الإنترنت وعلاقتها بالحرية الإعلامية والسياسية.

المحور الأول: وقد تناولت العديد من الدراسات الإطار التشريعى المنظم للإنترنت ومنها:

دراسة (شريف درويش اللبان، ٢٠٠٢)[١] استهدفت الدراسة استعراض الحالة الراهنة لحرية التعبير والرقابة على شبكة الإنترنت فى مجتمعين متباينين هما الولايات المتحدة الأمريكية والدول العربية وخلصت إلى تعدد التشريعات المنظمة للإنترنت فى أمريكا حيث توجد ثلاث قوانين هى قانون لياقة الاتصالات، وقانون حماية الأطفال من الإنترنت، وقانون تقديم الوسائل المناسبة المطلوبة لاعتراض وإعاقة الإرهاب، فى حين اتسمت هذه التشريعات بالندرة الشديدة فى المنطقة العربية حيث اقتصرت على تشريع واحد هو مرسوم الإنترنت الصادر فى تونس.

دراسة (شريف درويش اللبان، ٢٠٠٢)[٢] استهدفت الدراسة التعرف على رد فعل حكومات دول الخليج العربى لدخول شبكة الإنترنت إلى المنطقة وميكانزمات الرقابة التى تمارسها هذه الحكومات لكبح حرية التعبير فى ظل وسائل الاعلام الجديدة وطبقت على ست دول هى السعودية والامارات وقطر والبحرين والكويت وسلطنة عمان والمعروفة بتنظيمها الإقليمى أنها دول مجلس التعاون الخليجى منذ ١٩٨١، واعتمدت الدراسة على منهج المسح، المنهج المقارن، ودراسة الحالة، واستخدمت الدراسة تحليل المستوى الثانى، والملاحظة بالمشاركة، وتوصلت الدراسة إلى أن إحدى الخصائص المهمة للبنية الأساسية المعلوماتية فى منطقة الخليج العربى كما هو الحال فى المنطقة العربية أن الخدمات الاتصالية الجماهيرية يتم تقديمها بشكل كبير عبر مؤسسات الدولة.

دراسة (بسيونى حماده، ٢٠٠٥)[٣] استهدفت الدراسة معرفة العلاقة بين حرية الإعلام الإلكترونى الدولى والاتصال عبر الإنترنت فى ضوء القانون الدولى للإعلام والكيفية التى تؤثر

---

[١] - شريف درويش اللبان: حرية التعبير والرقابة فى الوسائل الإعلاميه الجديده – دراسة تحليلية مقارنة للتشريعات المنظمة للانترنت فى الولايات المتحدة الأمريكية والدول العربية، **المجلة المصرية لبحوث الرأى العام، مركز بحوث الرأى العام بكلية الإعلام جامعة القاهرة**، المجلد الثالث، العدد الأول، يناير –مارس ٢٠٠٢، ص ص ١٣١-٢٢٩.

[٢] - شريف درويش اللبان: الرقابة على شبكة الانترنت – دراسة حالة دول الخليج العربى، **المجلة المصرية لبحوث الإعلام، كلية الإعلام جامعة القاهرة**، العدد الخامس عشر، ابريل –يونيه ٢٠٠٢، ص ص ١٠٧-١٦٢.

[٣] - بسيونى إبراهيم حماده: حرية الإعلام الإلكترونى الدولى وسيادة الدوله، ورقه بحثيه محكمة، **مجلة الجامعة الأمريكية العلمية، القاهرة**، ع١، ربيع ٢٠٠٥.

بها الإنترنت على السيادة وما اذا كان هذا التأثير يختلف فى الدول النامية عنه فى الدول المتقدمة وخلصت الدراسة الى غياب الإطار القانونى الدولى المستقل والمتكامل والواضح لحرية الإعلام الإلكترونى.

دراسة (حسنى نصر، ٢٠٠٥)[١] استهدفت الدراسة وصف وتحليل وتفسير الحريات الجديدة التى تسعى الصحافة الإلكترونية إلى ترسيخها والقيود التى تتعرض لها مقارنة بما تعرضت له وسائل الإعلام التقليدية من قيود بالإضافة الى تحليل واقع الحريات التى رسختها الإنترنت فى العالم العربى، والرقابة التى تتعرض لها من خلال رصد أنماط الرقابة فى عدد من الدول العربية مثل مصر، الإمارات، الأردن، ليبيا، البحرين، سوريا، السعوديه، تونس، قطر، اليمن والعراق وخلصت إلى أن الصحافه الإلكترونيه أصبحت تستخدم فى العالم لتعزيز عدد من الحريات الجديده ذات الطابع الشخصى، وأن حكومات العالم سارعت إلى محاصرة هذه الوسيلة الجديدة بمختلف القيود التكنولوجيه والتشريعية والاقتصادية والإدارية بالإضافة الى القيود التى كانت مستخدمة مع وسائل الاتصال الجماهيرى التقليدية.

دراسة (Prien, Mark, 2005)[٢] تهدف إلى الكشف عن دور القانون والمجتمع في السيطرة على بعض الجرائم الجديدة، وخاصة فيما يتعلق بظاهرة المواد الإباحية على شبكة الإنترنت والطرق التي استخدمت لمكافحة هذه الجريمة وتوصلت الدراسة إلى أن هناك صعوبات ومشاكل تواجه المتهم والمحقق فيما يتعلق بالجرائم الإباحية والجرائم الأخري عبر الحاسوب وهي صعوبة الحصول على المعلومات التى تكشف عن صحة الوقائع الخاصة بالجريمة وأيضاً عدم وجود موظفين ذوي خبرة كما توصلت الدراسة إلى أنه يجب الاستفادة في مجال البرمجيات والسماح بالرقابة علي من يستخدمون الإنترنت وخاصة الذين يسعون إلى نشر مواد ضارة على الإنترنت.

دراسة (الكسندر شوير، ٢٠٠٦)[٣] خلصت دراسته على أنه يجب وضع إطار قانونى ينظم خدمات وسائل الإعلام الجديدة وإن كان ذلك يمثل تحديا أمام السلطات التنظيمية.

دراسة (عبد الصبور فاضل، ٢٠٠٨)[٤] استهدفت الدراسة معرفة حالة الصحافة الإلكترونية فى الوطن العربى ومدى الحرية التى تتمتع بها ومعرفة الانتهاكات والقيود التى

---

[١] - حسنى محمد نصر: حرية الصحافة الالكترونية فى ضوء تجارب وسائل الإعلام التقليدية مع دراسة لأنماط الرقابة على الانترنت فى العالم العربى، القاهرة، **المجلة المصرية لبحوث الإعلام، كلية الإعلام، جامعة القاهرة**، العدد الخامس والعشرون، يوليه – ديسمبر٢٠٠٥، ص ص ٢٧٥-٣٥١.

[2] -Prien. Mark, Clear and Present Denger? Low and the Regulation of thr internet**, Information & Communicatios Technology Low,** Jun, 2005, Vol. 14, Issue. 2, p 151, 164.

٣ - قانون وسائل الإعلام الجديدة، **www.isoc.org**، ٢٠١١/١/٢٥.

[٤] - عبد الصبور فاضل: حرية الصحافة الإلكترونية فى الوطن العربى فى المدة من ٢٠٠٠-٢٠٠٧، **المؤتمر العلمى الدولى الرابع عشر: الإعلام بين الحرية والمسئوليه**، ج٢، ص ص ١٠١٥-١٠٦٤، ١-٣ يوليو ٢٠٠٨.

تتعرض لها من حيث حجمها وأنواعها وأسبابها وأساليب الرقابة المفروضة عليها وتحديد القيود المفروضة عليها وتحديد الفروق الجوهرية بين الدول العربية عينة الدراسة فيما يتعلق بموقفها من حرية الصحافة والتباينات الواضحة بين حرية مواقع الصحف الورقية والصحف الإفتراضية وكذلك المواقع والصحف المعارضة والمؤيدة لأنظمة الحكم وخلصت الدراسة إلى أنه ينبغى على الحكومات العربية العمل على تأكيد وضمان حرية التعبير بصفة عامة وعلى الإنترنت بصفة خاصة وضرورة سن التشريعات والقوانين الخاصة بالإنترنت باعتبارها وسيلة اتصال غير تقليدية لاتخضع لقوانين الإذاعة والصحافة المطبوعة مع تنقية القوانين من العبارات والكلمات الفضفاضة.

دراسة (بنغ هوا انغ، ٢٠٠٩)[١] تهدف هذه الدراسة الى معرفة المناهج المعتمدة من قبل البلدان التى حاولت تنظيم محتوى الانترنت من خلال دراسات حالة على كل من الولايات المتحدة الأمريكية وفرنسا وسنغافورة والصين وكوريا الجنوبية.

وقد توصلت الدراسة إلى أن كل دولة لها لوائح خاصة بها تنظم بها المحتوى عبر الإنترنت وإن كانت هناك قواسم مشتركة بين كل هذه الدول، لكن لايوجد نموذج فريد وموحد لتنظيم الإنترنت.

دراسة (Anthony Lowsted & Sulaiman al-wahid, 2013)[٢] هدفت إلى معرفة القوانين التي تحكم وسائل الإعلام الجديدة وتأثيرها على حرية التعبير، وقد توصلت الدراسة إلى أنه يجب أن تتضمن تلك القوانين توفير السوق الحر للأفكار بل وتدعمها أيضاً كما ينبغي أن يكون نقطة إنطلاق التشريع لوسائل الإعلام الجديدة تصب في مصلحة حرية التعبير والتركيز على الوصول إلى الإنترنت مجاناً ودون رقابة وتوفير التبادل الحر للأفكار كما أن هناك ضرورة لتطوير تشريعات وسائل الإعلام الجديدة وأن تقوم الدول الأكثر خبرة بالمشاركة في تطوير هذه القوانين وأن تساعد الدول النامية ووضعهم على طريق المواءمة القانونية.

دراسة (محمد بن عبد الهادي القحطاني، ٢٠١٥)[٣] هدفت إلى معرفة أهمية سن تشريعات خاصة بالإنترنت وحماية الخصوصية الشخصية لمستخدمي مواقع التواصل الاجتماعي وقد توصلت تلك الدراسة إلى أنه يجب تعديل التشريعات والأنظمة القانونية بما يكفل تجاوز القوالب القانونية التقليدية التى لم تعد تتناسب والتطور التقنى فى هذا العصر وحس الدول العربية على إبرام اتفاقية فيما بينها علي غرار الاتفاقية الأوروبية للإنترنت بهدف تعزيز التعاون

---

١ - كيف يمكن تنظيم الانترنت، **www.isoc.org**، ٢٠١١/١/٢٥.

2 - Anthony Lowsted & Sulaiman al-wahid:Cultural Diversity and The Global Regulation of **New Media Technologies, International Journal of Media** & Cultural Politics, Vol. 9, No.2, p 198, 2013.

٣ - محمد بن عبد الهادي القحطاني: حماية الخصوصية الشخصية لمستخدمي مواقع التواصل، **رسالة ماجستير**، قسم الشريعة والقانون، كلية العدالة الجنائية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، ٢٠١٥.